

شرح أخصر المختصرات | الشيخ خالد المشيخ | 83

#دروس_الشيخ_المشيخ

خالد المشيخ

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن من سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له. ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده - [00:00:00](#)

لا شريك له. واشهد ان محمدا عبده ورسوله. اللهم صل وسلم وبارك على نبينا محمد. وبعد تقدم لنا في المجلس السابق بعض المباحث المتعلقة بالخطبتين. فمن ذلك ما يتعلق باركان الخطبتين وان المؤلف رحمه الله دمج بين - [00:00:20](#)

الاركان والشروط. وقلنا بان اركان الخطبتين كم ستة ستة اركان. طيب اذكرها. اه الحمد لله. حمد الله. الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم قرأت اية رفع الصوت الجهر بحيث يسمع عاد المعتبر الوسيط الوصية بتقوى الله هذه اركان الخطبة - [00:00:51](#)

وقلنا بان الركن المعتبر هو الوصية. التي الوصية والموعظة التي تحرك القلوب. وتدفعه الى الله عز وجل وما يتعلق بتعليم الناس امور دينهم وما يحتاجون اليه. وايضا تقدم لنا ما يتعلق بشروط الخطبتين - [00:01:17](#)

كذلك ايضا تقدم لنا ما يتعلق بتعدد الجمعة. هل تتعدد الجمعة او لا تتعدد وان الصواب في ذلك انها تتعدد عند متى؟ عند الحاجة. اذا كان هناك حاجة فانه يصاب - [00:01:45](#)

الى تعدد الجمعة. اما ما عدا ذلك فانه لا يجوز. متقدمة ايضا هل يعتمد على السيف الخطبة وهل يعتمد على العصا؟ او القوس الى اخره وذكرنا ان ابن القيم رحمه الله تعالى يقول بان الاعتماد كان - [00:02:05](#)

متى؟ قبل اتخاذ المنبر اما بعد اتخاذ المنبر فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعتمد واللي يظهر والله اعلم ان الامر في ذلك واسع والله اعلم. وتقدم ايضا الدعاء في الخطبة - [00:02:30](#)

وتقدم ايضا انه يشرع ان يسلم اذا دخل واذا على المنبر وكذلك ايضا مما يستحب ان تكون الخطبة الثانية اقصر من الاولى ويستحب ان يطيل الصلاة وان يقصر خطبة وذكرنا ما الضابط - [00:02:49](#)

في تقصير الخطبة. وانه يخطب تلقاء وجهه. وايضا ان السنة ان ان يخطب على علو والنبي صلى الله عليه وسلم خطب على جذع النخلة خطب على المنبر الى اخره نعم - [00:03:16](#)

قال رحمه الله تعالى درس اليوم قال رحمه الله تعالى واقل السنة اخذنا وهي ركعتان ها؟ طيب زين طيب قال رحمه الله تعالى واقل السنة بعدها ركعتان ظاهر كلام المؤلف رحمه الله تعالى انه لا سنة راتبة قبل الجمعة - [00:03:41](#)

لا سنة راتبة قبل الجمعة. ودليل ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدخل المسجد ويجلس على المنبر مباشرة ولم يحفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى راتبة قبل الجمعة - [00:04:32](#)

او انه امر بذلك. لكن يستحب النفل المطلق. يعني راتبة ليس لها راتبة قبلية سنة راتبة قبلية مثل الظهر. الظهر لها سنة راتبة قبلها اربع ركعات. اما الجمعة فهو لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء من هذا - [00:04:55](#)

وعلى هذا نقول لا ليس لها سنة راتبة. وانما لها ماذا؟ ها؟ نفي المطلق يصلي ما شاء الله حتى يخرج الامام كما سيأتي ان شاء الله. قال لك واقل السنة بعدها ركعتان - [00:05:21](#)

يؤخذ من كلام المؤلف ان الجمعة لها سنة بعدية وهو كذلك وهذا ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم لكن لكن كم عدد ركعاتها؟ قال

لك المؤلف رحمه الله اقلها ماذا؟ ركعتان. ويدل لذلك حديث ابن عمر - [00:05:42](#)

رضي الله تعالى عنهما في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد الجمعة ركعتين. فقال له ركعتان يقول لك المؤلف كان النبي صلى الله عليه وسلم حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما - [00:06:07](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد الجمعة ركعتان. قال رحمه الله تعالى واكثرها ست نعم اكثرها ست ايضا هذا وارد في سنن ابي داود وارد في سنن ابي داود فالمشهور من المذهب - [00:06:27](#)

ان اقل السنة الراتبة بعد الجمعة كم؟ ركعتان واكثرها ست يعني ان شئت ان تصلي ركعتين وان شئت ان تصلي اربعا وان شئت ان تصلي ستا. الركعتان ثبتت من حديث ابن عمر في الصحيحين - [00:06:47](#)

الاربع ثبتت في صحيح مسلم النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم الجمعة فليصلي بعدها اربعا الست وردت في سنن ابي داود. فالمشهور من المذهب انك بالخيار ان شئت ان تصلي ركعتين وان شئت ان تصلي اربعا وان شئت ان تصلي ستا - [00:07:09](#)

الرأي الثاني الرأي الثاني اختيار ابن تيمية رحمه الله وهو ان صلى في المسجد يصلي اربعة وان صلى في البيت يصلي ركعتين. يقول لك ان صلى في المسجد فانه يصلي اربعا. وان صلى - [00:07:34](#)

في البيت فانه يصلي ركعتين. وهل الافضل ان يصلي في المسجد او يصلي في البيت ها في البيت الافضل ان يصلي في البيت وهكذا سائر السنن الرواتب. اذا قدر المسلم ان يصلها في البيت فهذا هو الافضل - [00:07:55](#)

النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوا في بيوتكم. وقال افضل صلاة المرء في بيته الا المكتوبة فشيخ الاسلام يقول لك ان صلى في المسجد صلى اربعا. وان صلى في البيت صلى ركعتين. الرأي الثالث - [00:08:14](#)

قال لك بان هذا على سبيل التنويع. كيف يعني تارة تصلي ركعتين وتارة تصلي اربعا وتارة تصلي ستة تارة تصلي ركعتين تارة تصلي اربعا وتارة تصلي ست ركعات. نعم والذي يظهر والله اعلم نعم انه يعني ان صلى في البيت فالامر واسع - [00:08:35](#)

هذا لكن ان صلى في المسجد يعني ان صلى في البيت الامر واسع ان شاء صلى اربع ان شاء صلى ركعتين ان صلى ستا لكن ان صلى في المسجد فلا يقتصر عن اربع ركعات - [00:09:07](#)

صلى في المسجد لا يقتصر اربع ركعات المهم ان نفهم خلاف العلماء رحمهم الله نعم وكل له وجه كل له وجه فالمشهور من المذهب ماذا ها انه مخير وشيخ الاسلام يقول هذا يقترب باختلاف الحال. من صلى في البيت صلى ركعتين. وان صلى في المسجد - [00:09:21](#)

صلى اربعا والرأي الثالث انه تارة وتارة وتارة على حسب آآ ينوع يعمل بكل السنة الواردة قال رحمه الله تعالى وسن قبلها اربع غير راتبة يعني الجمعة ليس لها سنة راتبة قبلية - [00:09:55](#)

وانما لها راتبة بعدية. لكن وش اللي قبله نفي المطلق نفي المطلق يقول لك المؤلف رحمه الله تعالى يستحب ان يصلي اربع ركعات. نفي المطلق. ودليل ذلك حديث سلمان رضي الله تعالى - [00:10:23](#)

عنه في صحيح البخاري وجاء فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يغتسل رجل يوم الجمعة ويمس من طيب بيته. نعم لا يغتسل رجل يوم الجمعة ويتطهر ما استطاع من طهر. ويمس - [00:10:43](#)

ويدهن من دهنه ويمس من طيب بيته ويصلي ما كتب له فاذا خرج الامام قال لك يصلي ثم ويمس من طيب بيته ولا يفرق بين اثنين ويصلي ما كتب له - [00:11:03](#)

القول في حديث سلمان ويصلي ما كتب له هذا يدل على انه يستحب النفل المطلق قبل الجمعة. نعم يصلي ما كتب له ثم ينصت اذا تكلم الامام الا غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى - [00:11:23](#)

فالشاهد قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث سلمان ويصلي ما كتب له ثم ينصت اذا تكلم الامام الا غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى هذا يدل على انه يشرع النفل المطلق قبل - [00:11:44](#)

صلاة الجمعة. قال وقراءة الكهف في يومها وليلتها يقول لك يستحب ان يقرأ سورة الكهف في يوم في يوم الجمعة وليلتها واستدلوا

على هذا بحديث ابي سعيد رضي الله تعالى عنه - 00:12:06

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من قرأ سورة الكهف يوم الجمعة اضاء له من النور ما بينه وبين الجمعة التي تليها من قرأ سورة الكهف يوم الجمعة اضاء له من النور ما بين الجمعةين. نعم اضاء له من النور ما بين - 00:12:30

الجمعةين وهذا الحديث اخرجه البيهقي. وهذا الحديث فيه ضعف. نعم فيه ضعف هذا الحديث فلا ينتهض لاثبات سنية قراءة الجمعة. اه سورة الكهف. لكن يعني هو الحديث فيه ضعف. بعض اهل العلم يثبت الحديث. مثل ابن حجر رحمه الله. ابن حجر رحمه الله - 00:12:54

يرى انه حسن اسناد حسن النسائي رحمه الله تعالى يرى انه موقوف ولا يصح رفعه للنبي صلى الله عليه وسلم. وعلى هذا اذا حكمنا بانه ضعيف مرفوعا. لكنه موقوف على ابي سعيد فنقول بانه - 00:13:25

يستحب للمسلم ان يقرأها في بعض الاحيان. في بعض الاحيان تقرأها. وتتركها في بعض الاحيان دام انه وارد عن ابي سعيد رضي الله تعالى عنه. قال وليل قراءة الكهف يومها وليلتها. نعم - 00:13:47

ليلتها هذا ايضا دليله حديث ابي سعيد في سنن الدارمي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من قرأ سورة الكهف ليلة الجمعة اضاء له من النور ما بينه وبين البيت العتيق - 00:14:15

اضاء له من النور ما بينه وبين البيت العتيق لكن هذا الحديث ضعيف نعم ضعيف والذي يظهر كما تقدم انه يستحب ان يقرأ سورة الكهف يوم الجمعة متى في بعض الاحيان في بعض الاحيان ويتركها في بعض الاحيان. قال رحمه الله - 00:14:38

وكثرة دعاء ها يستحب ان يكثر من الدعاء في يوم الجمعة وخصوصا في ساعة الجمعة في ساعة الجمعة وابن حجر رحمه الله في كتاب فتح الباري اطلال في ذكر الاقوال في تعيين ساعة الجمعة. وذكر - 00:15:02

اكثر من اربعين قولاً. نعم. اكثر من اربعين قولاً. وارجح هذه الاقوال قولاً. القول الاول انه من دخول الامام الى ان تقضى الصلاة. هذا دل له حديث ابي موسى في البخاري. نعم انه من حين ان يدخل الامام - 00:15:27

الى ان تقضى الصلاة. هذا دل له حديث من؟ ابي موسى في صحيح البخاري اه الرأي الثاني الرأي الثاني انها ساعة الجمعة هي اخر ساعة بعد العصر. وهذا دل له حديث ابيه - 00:15:54

هريرة رضي الله تعالى عنه في السنن. فهذان هذان القولان هما اقوى الاقوال ويظهر والله اعلم ان القول الاول انها من دخول الامام الى ان تقضى الصلاة ها انه اقوى. وهو الذي رجحه ابن رجب - 00:16:14

في كتاب فتح الباري استدل على ذلك بانه جاء في الحديث وهو قائم يصلي ولا يكون يصلي ها الا في يوم الجمعة اذا دخل الامام سيستمع الخطبة وهو في صلاة من انتظر الصلاة ويصلي الجمعة - 00:16:38

الى اخره. فالذي يظهر والله اعلم ان الرأي الاول انها من دخول الامام الى ان تقضى الصلاة انه ارجح من الرأي الثاني. وعلى كل حال كلاهما وقت للجاجة. وينبغي للمسلم الا - 00:16:58

يضيع هذين الوقتين بشيء من الدعاء نعم وان يتحرى اوقات الجاجة قال رحمه الله تعالى وصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم نعم اه نعم صلاة على النبي صلى الله عليه وسلم - 00:17:18

يعني يستحب ان يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم في يوم الجمعة ودليلهم يعني يكثر من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في يوم الجمعة. ودليله على ذلك حديث اوس بن اوس - 00:17:45

الثقفي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اكثروا علي من الصلاة يوم الجمعة. اكثروا علي من الصلاة يوم روى ابو داود والنسائي. نعم. روى ابو داود والنسائي. وهذا الحديث صححه - 00:18:01

بعض العلماء ابن خزيمة تلميذه ابن حبان والنووي رحمه الله قبل ذلك ايضا الحاكم كلهم يصححون هذا الحديث البخاري رحمه الله اشار الى تعليله الى تعليل الحديث نعم الى تعليل الحديث. نعم - 00:18:21

نعم قال رحمه الله وغسل يعني يقول لك المؤلف رحمه الله يستحب الغسل يوم الجمعة ما ذهب اليه المؤلف رحمه الله من انه

يستحب الغسل يوم الجمعة هذا رأي جمهور اهل العلم - [00:18:47](#)

وان الغسل يوم الجمعة مستحب ولا يجب الرأي الثاني رأي ظاهرية ان غسل يوم الجمعة واجب شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله يقول التفسير يجب على من له رائحة. اذا كان له رائحة يجب عليه ان يغتسل - [00:19:11](#)

اما اذا لم يكن له رائحة فانه لا يجب عليه ان يغتسل الذين قالوا بالوجوب استلوا بادلة منها حديث ابي سعيد في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم. هذا نص - [00:19:38](#)
واجب على كل محتلم يعني بالغ. غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم يعني بالغ وايضا حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال حق على كل مسلم - [00:20:03](#)

ان يغتسل كل سبعة ايام. يغسل فيه رأسه وجسده. حق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام يغسل فيه رأسه وجسده. في الصحيحين وايضا يدل لذلك حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما - [00:20:22](#)
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من جاء الجمعة فليغتسل وهذا امر والامر يقتضي الوجوب. طيب ابن تيمية اتقدم يرى انه يجب على من على من له رائحة دليله على ذلك حديث عائشة في البخاري او في في الصحيحين ان الناس يوم الجمعة يكونون -

[00:20:43](#)

مهنة انفسهم. يعني يعملون. يعملون. ها يأتون الى الجمعة نعم يأتون الى الجمعة في العباء فيصيبهم الغبار والعرب. فتخرج منهم الرائحة. فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو انكم تطهرتم ليومكم هذا. نعم ان الناس يكونون ها يوم الجمعة ينتابون الجمعة من العوالي - [00:21:14](#)

وايضا يكونون مهنة انفسهم. ويصيبهم الغبار والعرق فتخرج لهم الرائحة وقال النبي صلى الله عليه وسلم لو انكم تطهرتم ليومكم هذا في الصحيح. طيب الجمهور الذين قالوا بانه آآ بان غسل يوم الجمعة انه آآ - [00:21:48](#)
مستحب. استدلو بحديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه. ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من توضع يوم الجمعة من توضع يوم الجمعة ثم استمع وانصت غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى وزيادة ثلاثة ايام - [00:22:17](#)
اخرجه مسلم. والنبي وش قال؟ قال من توضع يوم الجمعة ثم من توضع يوم الجمعة ثم اتى الجمعة واستمع غفر له ما بينه وبين الجمعة وزيادة ثلاثة ايام. نعم. خرجه مسلم في صحيحه - [00:22:38](#)

اجيب عن هذا هذا الحديث. هذا الحديث ورد بلفظين. اللفظ الاول من توضع يوم الجمعة واللفظ الثاني من اغتسل يوم الجمعة. يعني من اغتسل يوم الجمعة. ويظهر والله اعلم ان لفظ - [00:23:02](#)

الغسل نعم ان لفظ الغسل يظهر والله اعلم انه ارجح نؤيدها الاحاديث نعم تؤيد الاحاديث الماضية حديث ابي سعيد غسل يوم الجمعة واجب على كل محدث حديث ابي هريرة حق على كل مسلم في كل سبعة ايام يغتسل يغسل فيه رأسه وجسده. حديث ابن عمر - [00:23:24](#)

من جاء الجمعة فليغتسل يظهر والله اعلم. وعلى هذا يقال الاحوط يعني الاحوط للمسلم انه يقتسم. هذا الاحوط. والقول الوجوب قوي يعني القول بانه واجب قوي. اما اذا كان له رائحة هذا ما في اشكال انه واجب. كما قال ابن تيمية - [00:23:50](#)
اذا كان له رائحة هذا لا اشكال بانه واجب كما قال ابن تيمية رحمه الله. لكن اذا لم يكن له رائحة فالقول بالوجوب ها قول. يكفي قول النبي وسلم واجب - [00:24:11](#)

تصريح بالوجوب واجب على كل محتلم. نعم. وهل الغسل للصلاة ولا لليوم ها؟ للصلاة. هذا ما عليه جمهور اهل العلم. والغريب ان الظاهرية نعم يقولون بانه لليوم هم قالوا بوجوب الغسل - [00:24:25](#)

لكن يقولون لليوم وش معنى ذلك؟ ها؟ ها اي زين وكلامك صح. نعم. يعني هم يقولون لو اغتسل بعد الصلاة خلاص يكفي. طيب وش الفائدة من يشرع الغسل الا لهذا الاجتماع العظيم - [00:24:46](#)

كونه تقول له لا منهم من ناس صلوا تنتفي الحكمة. وذلك انهم يجمدون على النصوص. هم يأخذون بظواهر النصوص ويجمدون

عليها ويتركون المعاني والاقرسة ما يعتبرون المعاني والاقرسة ولا ينظرون للمقاصد الشريعة وحكمها واسرارها. وانما يجمدون على الالفاظ - [00:25:11](#)

وهذا لا شك انه ضعيف اه طالب العلم لا بد انه ينظر الى مقاصد الشريعة. الشريعة الى مقاصد عظيمة. ولهذا الحين تجد بعض الناس يقول لك وش الدليل؟ طيب عندك الشريعة الشريعة جاءت بمقاصد عظيمة لابد ان نراعي مقاصد الشريعة - [00:25:40](#)

ليس بالضرورة ان يكون لكل مسألة مستقلة دليل مستقل. هذا ليس بالضرورة. فالشريعة جاءت بالحكم الاسرار والمعاني الى اخره. نعم وهي مبنية على المصالح. نعم طيب قال رحمه الله تعالى وتنظف نعم ها نعم يعني - [00:26:02](#)

تشرع له ان يتنظف. ما المراد بالتنظف؟ هو قال لك الغتسل انتهي. لكن ما المراد بالتنظف؟ تفضل ها؟ زين. طيب. يعني ازالة ما ينبغي ازالته شرعا او طبعاً ازالة ما ينبغي ازالته شرعا او طبعاً. شرعا مثل سنن الفطرة. سنن الفطرة. يقص - [00:26:32](#)

شاربه يقلم اظافره ينتف ابطه يحلق عانته الى اخره. وطبعاً قطع الرائحة فيها قد يكون الانسان عنده رائحة كريهة فيقطع هذه الرائحة الكريهة. ويدل لهذا انه يشرع التنظف حديث سلمان السابق - [00:27:02](#)

ايش قال النبي صلى الله عليه وسلم قال ويتطهر ما استطاع من طهره وهذا داخل في اي شيء. داخل في التطهر. ويظهر والله اعلم ان يقال ان المراد بالتنظف هو الغتسل - [00:27:22](#)

المراد بالتنظف هو الغتسل فاذا اغتسل تطهر ما استطاع من طهره. وقطع الروائح الكريهة اما ما يتعلق بسنن الفطرة وهذا ما حفظ عن النبي وسلم انه كان يأخذ سنن الفطرة كل جمعة هو ورد عن بعض السلف - [00:27:39](#)

وسبق ان بينا لكم في كتاب الطهارة ما يتعلق بسنن الفطرة وان لها ثلاث اوقات. ثلاث اوقات يعني ما يتعلق قص الشارب نتف الابط حلق العانة تقليم الاظفار لها ثلاثة اوقات. الوقت الاول وقت استحباب - [00:27:58](#)

متى تستحب؟ ها؟ تستحب كلما طالت. ما تتقيد انت. لا تتقيد بيوم الجمعة. لا كلما طالت تشيله هذا وقت الاستحباب. هو قال بعض العلماء يتفقد من الجمعة الجمعة. ولهذا ورد عن بعض السلف انه كان يأخذها - [00:28:18](#)

متى يوم الجمعة فهذا الوقت الاول. الوقت الثاني وقت كراهة. يعني ان تترك فوق اربعين يوماً. هذا يكرهه وفي صحيح مسلم ان النبي من حديث انس قال وقت لنا في قص الشارب ونتف الابط حلق العانة تقديم الاظفار الا ندع - [00:28:41](#)

ذلك فوق اربعين يوماً هذا وقت ماذا؟ فوق الاربعين يوم وقت ماذا؟ تراها ولان الغالب الغالب انه وان طالت مثل هذه الاشياء في هذه الفترة الوقت الثالث وقت التحريم. تحريم وقت التحريم هو ان يتركها حتى تطول - [00:29:04](#)

فيكون متشبهاً بالمشركين متشبهاً بالسباع. ولهذا النبي صلى الله عليه وسلم قال خالفوا المشركين او واحفوا الشوارب. فكون الانسان يطيل شاربه او يطيل اظافره نعم يترك اية تتفاحش طويلة او يطيل شاربه او آا ابطه او عانته او نحو ذلك حتى تكثر - [00:29:28](#)

هذا يكون فيه تشبه باهل الشرك وبالسباع. والنبي صلى الله عليه وسلم نهى. قال خالفوا المشركين. وقال من تشبه بقوم فهو منهم بالنسبة للمشركين بالسباع ما الله سبحانه وتعالى ما ذكر التشبه بالسباع الا على وجه الدم. او الحيوان نعم - [00:29:55](#)

ما ذكره الا على وجه الدم. فنقول وقت التحريم ماذا؟ ها؟ ان تترك حتى تكثر وتتفاهل نعم قال رحمه الله تعالى وتطيب نعم تطيب. احنا عم يستحب انها تطيب يوم الجمعة. ويدل له حديث سلمان في صحيح البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:30:22](#)

يمس من طيب بيته او يمس من طيب بيته. وهذا بالاتفاق. قال رحمه الله تعالى ولبس بياض نعم هو لو قال المؤلف جيد يعني على كل حال. لكن لو قال التجميل هذا لكان احسن - [00:30:55](#)

ويدل لذلك حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان عمر رضي الله تعالى عنه وجد جبة من استبرأ تباع عند المسجد فاتى بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله لو ابتعت هذه يعني اشتريت هذه - [00:31:17](#)

تتجمل بها للجمعة والوفد الجمعة والوقت قال لو ابتعت هذه تتجمل بها للجمعة والوقت. فهذا دليل فاقر النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك. لكن النبي صلى الله عليه وسلم قال هذه لباس من لا خلاق له لانها من حرير - [00:31:43](#)

والذكر لا يلبس الحرير. يعني الذكر لا يلبس الحرير. وقول المؤلف رحمه الله بياض نعم هذا قال لك يستحب ان يكون لباسه ابيض

ويدل لذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم البسوا من ثيابكم البياض. وكفنوا فيها موتاكم. نعم كفنوا فيها - [00:32:05](#)
موتاكم. ها هذا حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما. أخرجه الامام احمد وابو داود ان الترمذي قال وتبكير اليها ماشيا. نعم تبكير
يعني يستحب ان يبكر للجمعة ويدل لذلك حديث ابي هريرة في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من راح في الساعة
الاولى فكأنما - [00:32:34](#)

ما قرب بدنه ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة. ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما تقرب كبشا اقرن. ومن راح في الساعة
الخامسة فكأنما قرب بدنة والثانية بقرة. والثالثة كبشا اقرن. والرابعة دجاجة. ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما - [00:33:04](#)
قرب بيضة فقول النبي صلى الله عليه وسلم يرتب هذا الفضل العظيم. هذا يدل على انه يستحب التبكير. طيب متى يبدأ التبكير؟
الجمعة متى يبدأ؟ نعم للعلماء ثلاثة اراء. الرأي الاول انه من طلوع الفجر الثاني. يوم الجمعة. تذهب - [00:33:34](#)
الجامع من طلوع الفجر الثاني والرأي الثاني انه من بعد صلاة الفجر وهذا هو المذهب والرأي الثالث انه من بعد طلوع الشمس. وهذا
رأي ابي حنيفة رحمه الله ويظهر والله اعلم - [00:33:58](#)

ان ما ذهب اليه الامام ابو حنيفة رحمه الله انه اقرب. وانه من بعد طلوع الشمس من بعد طلوع الشمس الحنابلة والشافعية يقولون
بعد صلاة الفجر. لكن الذي يظهر والله اعلم انه من بعد طلوع الشمس لانه - [00:34:19](#)
قبل طلوع الشمس هو مشغول مشغول بصلاة الفجر والجلوس في المصلى الى اخره. نعم وعلى هذا تبدأ الساعات منين؟ من متى من
بعد طلوع الشمس. قال نعم وقول المؤلف رحمه الله - [00:34:40](#)

ماشيا يعني يستحب ان يمشي في حديث اوس بن اوس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من غسل واغتسل وبكر وابتكر ومشى
ولم يركب ودنا من الامام فاستمع ولم يلقوا كان له بكل خطوة - [00:35:01](#)
اجر سنة صيامها وقيامها من غسل واغتسل وبكر وابتكر. ومشى ولم يركب. ودنى من الامام واستمع ولم يلغو كان له بكل خطوة
يخطوها اجر سنة صيامها وقيامها هذا فضل عظيم - [00:35:25](#)

اجر كبير. وهذا الحديث في مسند الامام احمد والسنن سنن ابي داود والترمذي والنسائي. قال رحمه الله تعالى نعم التبكير نحن
قلنا التبكير يبدأ متى؟ فالرأي الاول انه يبدأ نعم بعد طلوع الفجر الثاني هذا هو المذهب ومذهب الشافعية. من بعد الصلاة هذا قول
عند الشافعي والحنابلة - [00:35:48](#)

من بعد طلوع الفجر الثاني هذا هو المذهب ومذهب الشافعية. من بعد الصلاة هذا قول عند الشافعي والحنابلة. الحنفية من بعد طلوع
الشمس قال رحمه الله تعالى ودنو من الامام - [00:36:26](#)
نعم دنو من الامام ها يعني يستحب ان يدنو من الامام ويدل ذلك ما تقدم من حيث اوس بن اوس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
ودنا من الامام - [00:36:49](#)

وابن مسعود رضي الله تعالى عنه كما في سنن ابن ماجه جاء الجمعة ووجد ثلاثة سبقوه فقال رابع اربعة وما رابع اربعة من الله ببعيد
وجد ثلاثة بن مسعود سبقوه فقال رابع اربعة وما رابع اربعة من الله ببعيد. وهذا يدل على ان الناس - [00:37:02](#)
يجلسون من الله يوم القيامة حسب جلوسهم من الامام يوم الجمعة. فيستحب ان يبادر المستحب ان يبادر. قال وكره لغيره تخطي
الرقاب نعم اه قال ودنو من الامام قوله وكره لغيره الضمير يعود على ماذا - [00:37:29](#)

ها على الامام يعني يكره بغير الامام ان يتخطى الرقاب. وذلك بان يمر بين الجالسين يتخطى الرقاب يعني ان يمر بين الجالسين. لما
في ذلك من الازية يؤذي لا شك - [00:37:56](#)

ويدل لهذا قول الله عز وجل والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً. وايضا حديث عبد الله
بن بسر ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا - [00:38:18](#)

يتخطى الرقاب فقال اجلس فقد اذيت اجلس فقد اذيت. وهذا أخرجه داود والنسائي والامام احمد اسناده حسن. والمؤلف رحمه الله
قال لك يكره تخطي الرقاب. شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله - [00:38:42](#)

يحرم تخطي الرقاب. لما في ذلك من الازية. فكونه يتخطى الرقاب هذا فيه اذية. فابن تيمية قال لك يحرم قال لغيره نعم هنا الضمير كما تقدم ها يعود الى من؟ الى الامام. فالامام - [00:39:02](#)

اذا لم يكن له باب في المنبر واحتاج انه يتخطى الرقاب ولنفرض ان المسجد ليس له باب في المنبر. وانما بابه في الجهة الخلفية هنا مضطر الامام انه يتخطى لكي يصلي بالناس. فالامام مستثنى. فنقول الامام نقول بانه مستثنى - [00:39:22](#)

اذا لم يكن له باب وانما بابه في الجهة الخلفية او في احد جوانب المسجد ويحتاج ان يتخطى يقول لا بأس فالامام مستثنى للحاجة قال رحمه الله الا لفرجة لا يصل اليها الا به - [00:39:46](#)

يعني هو يقول لك المؤلف لا يتخطى الرقاب الا متى في فرجة لا يصل الى الفرجة الا بالتخطي. ولنفرض ان هناك فرجة هنا في الصف الاول. مكان والصف الثاني مكتمل والثالث والرابع الى اخره. طيب هو بالصف الخامس اللي تخطى حتى يصل الى الفرجة. يجوز او لا يجوز؟ قال - [00:40:09](#)

المؤلف يجوز نعم قال لك المؤلف بان هذا جائز يعني يجوز انك ما دام انه فرجة في الصف الاول او في الثاني وانت في الخامس او في السادس لا لا بأس انك تتخطى ولا يكره - [00:40:35](#)

نعم لا يكره ان تتخطى حتى تصل الى الفرجة طيب لماذا لا يكره ها لان هؤلاء الذين تخطت رقابهم هم السبب في هذا هم هم ما سدوا الفرجة كان الواجب عليهم وكان المشروع في حقهم ماذا - [00:40:49](#)

من يسد الفرج وان يكملوا الصف الاول فالاول. فكونهم تركوا هذه الفرجة غير مسدودة الى اخره هذا اسقط حق فيما يتعلق بالتخطي. نعم. والرأي الثاني الرأي الثاني لا يجوز حتى ولو كان الى فرجة. نعم. بعض الحنابل قالوا لا يجوز. حتى ولو كان لا يتخطى رقاب الناس حتى ولو - [00:41:12](#)

كان الى فرجة. لماذا؟ نعم. لانه لان ترك سد الفرجة هذه يحتمل عدة احتمالات ربما انهم تركوا سدها لعذر ظنا منهم ان هناك من له هذا المكان او سبق الى هذا المكان - [00:41:40](#)

وهذا القول هو الاحوط. انه ما يتخطى الرقاب حتى ولو كان ذلك الى اي شيء. ها؟ الى فرجه. ها قال رحمه الله وايتار بمكان افضل نعم يقول لك المؤلف رحمه الله - [00:42:01](#)

لا يؤثر غيره بمكان افضل. وش معنى ان يؤثر غيره بمكان افضل. معنى ذلك ان يسبق الى مكان فاضل. كالصف الاول ثم بعد ذلك يقدم غيره فيه. من الاحق بالصف الاول الان؟ ها - [00:42:24](#)

من سبق من سبق هو الاحق بالصف الاول. فيؤثر غيره يقدمه في هذا المكان الذي سبق اليه فيقول لك المؤلف حكمه ماذا؟ ها بانه مكروه. يعني يكره ولهذا قال لك وايتار - [00:42:54](#)

نعم في مكان افضل. لماذا يكره؟ لان هذا زهد في السنة. نعم ورغبة عن الخير. كيف تترك السنة؟ تزهد بالسنة زهد في السنة ورغبة عن الخير. والرأي الثاني اما الرأي الثاني ان هذا لا يكره. وبديل لهذا - [00:43:17](#)

ان عائشة رضي الله تعالى عنها اثرت عمر ها بحجرتها لما عائشة رضي الله تعالى عنها دفن النبي صلى الله عليه وسلم في حجرتها وابو بكر دفن في حجرتها. بقي الموضع الثالث. فاستأذن عمر - [00:43:39](#)

رضي الله تعالى عنه عائشة ان يدفن بجانب صاحبه ابي بكر وعمر. وهي كانت تريد ان تدفن فيه اذنت له. فهنا عائشة رضي الله تعالى عنها اثرت عمر رضي الله تعالى عنه - [00:44:07](#)

دفنه في بيتها في جوار النبي صلى الله عليه وسلم قالوا بان هذا هذا لا يكره والله سبحانه وتعالى قال ويكثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة. نعم. اه. يؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة. نعم - [00:44:25](#)

ها فقالوا بانه لا يكره. ويظهر والله اعلم ان يقال بان هذا يختلف بان هذا يختلف. يعني هم. اذا كان هذا الشخص المؤثر له مكانته له مكانته الدينية او الدنيوية فهذا لا بأس ان تؤثره. يعني له مكانته ومنصبه باب التقدير او الاحترام او كبير - [00:44:51](#)

كاب ونحو ذلك هذا هذا لا بأس. اما ما عدا ذلك فيبقى الاصل. الاصل انك ما تؤثر غيرك قال رحمه الله تعالى لا قبوله يعني لا يكره ان

تقبل لو اترك شخص - 00:45:21

يعني انت الان سبقت الى الصف الاول ثم بعد ذلك شخص اترك بهذا شخص سبق للصف الاول ثم بعد ذلك اترك فيه. هل يكره ان تقبل او لا يكره؟ لا يكره. لكن هل يكره له ان ان يؤثر او لا يكره - 00:45:42

نعم هو يكره له اما انت لا يكره لك ان تقبل قال رحمه الله وحرم ان يقيم غير صبي من مكانه فيجلس فيه يعني يقول لك المؤلف حرب ان تقيم غير صبي من مكانه فتجلس فيه - 00:46:03

ولنفرض يعني ان ان ان شخص له رقيق له رقيق عبد مملوك هذا الرقيق سبق ثم جاء. فهل للسيد ان يقيمه؟ ها او ليس له ذلك ليس له ذلك - 00:46:30

ويدل لذلك حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يقيم الرجل اخاه من مجلسه فيجلس فيه فنقول لا يجوز لكن استثنى المؤلف رحمه الله قال لك الصبي - 00:46:56

نعم الصبي قال لك يجوز لك ان تقيمه. نعم لماذا الصبي يجوز لك ان تقيمه لان النبي صلى الله عليه وسلم قال في حديث ابي مسعود البديري ليلني منكم ليلني منكم اولو الاحلام والنهي - 00:47:15

يعني اصحاب العقول اه البالغون وقالوا هذا دليل على ان الصبي ليس له حق في التقدم وعلى هذا لو تقدم سبق صبي الى الصف الاول لا بأس انك تأتي تقيم الصبي هذا وتجلس في مكانه - 00:47:37

على ما ذهب اليه المؤلف واشتري لهم على ذلك ها حديث ابن مسعود البديري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليلني منكم اولو الاحلام يعني الرجال البالغون ها وهذا خرجه مسلم في صحيحه - 00:47:56

الرأي الثاني انه ليس له ان يقيمه ذهب اليه المجد وابن مفلح وهذا هو الصواب ويدل لذلك عموم حديث ابن عمران النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يقيم الرجل اخاه - 00:48:18

ويجلس فيه هذا يشمل الصبي وغيره. وهذا القول هو الصواب. نعم هذا القول. واما قول النبي صلى الله عليه وسلم ليرني منكم الاحلام والنهي. المقصود بذلك الحث على المبادرة يعني ينبغي - 00:48:34

اهل الاحلام والنهي ينبغي للعاقليين البالغين ان يبادروا الى السبق الى الاماكن الفاضلة والا يتركوها للصبيان. اما كونه يسبق صبي نعم اه يأتي من تأخر ويقيمه هذا غير صحيح. ويدل ايضا - 00:48:52

في هذا حديث عمرو بن سلمة رضي الله تعالى عنه عمرو بن سلمة رضي الله تعالى عنه لما كان اكثر قومه اخذا للقرآن حظا تقدم عليهم في الصلاة. ها كان كان اكثرهم قرآنا فتقدم عليهم. وامهم - 00:49:20

وهو بين ستة وسبع سنوات. فالصحيح في ذلك انه لا يملك ان يقيم الصبي قال رحمه الله تعالى والكلام حال الخطبة نعم. يعني يقول لك المؤلف رحمه الله يحرم ان - 00:49:38

تكلم حال الخطبة. نعم يحرم ان يتكلم حال الخطبة. لقول الله عز وجل واذا قرأ القرآن فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون. قال بعض العلماء المقصود بقول الله تعالى واذا قرأ القرآن فاستمعوا له وانصتوا. المقصود به ماذا - 00:50:06

خطبة الجمعة وايضا يدل لذلك ما ثبت في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة والامام يخطب انصت فقد لغبت مع انه يأمر بمعروف. نعم. يأمره بمعروف - 00:50:30

اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة والامام يخطب انصت فقد لغوت. نعم وهذا يدل على انه آ على انه لا يتكلم. في مسند احمد ومن فلا جمعة له. ومن لغى فلا جمعة له. والصواب في هذه المسألة - 00:50:49

نعم انه ماذا؟ نقول انه ما يتكلم نعم والامام يخطب استثنى المؤلف قال على غير خطيب ومن كلمه لحاجة يعني الخطيب له ان يتكلم ويدل لذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم كلم سليكا لغطفانه لما تأخر - 00:51:16

ثم جاء وجلس قال النبي صلى الله عليه وسلم اصليت ركعتين؟ قال لا قال قم فصل ركعتين. هنا كلمه النبي صلى الله عليه وسلم كلم سليكل. ايضا نعم عمر رضي الله تعالى - 00:51:45

كلم عثمان فيقول لك المؤلف الخطيب لا بأس هذا واحد. قال ومن كلمه حاجة نعم ومن كلمه بحاجة يعني من كلم الامام حاجة ولنفرض انه لا يسمع صوت الامام فقال الصوت ما يسمع - [00:52:02](#)

ها او لم يفهم مسألة تكلم بها الامام. فقال المسألة هذه لا نفهمها. هنا حاجة وليس حاجة حاجة ويد لذلك ان سليكا كلم النبي صلى الله عليه وسلم وايضا حديث انس في الصحيحين - [00:52:31](#)

لما دخل الاعرابي فقال يا رسول الله انقطعت السبل وجاع العيال وقحط المطر فادعوا الله ان يغيثنا فرفع النبي يديه ودعا عليه الصلاة والسلام. فهذا دليل على انه ماذا؟ انه لا بأس الخطيب - [00:52:52](#)

يكلم الناس وايضا من احتاج الى ان يكلم الخطيب فان هذا حكمه ماذا؟ جائز ولا بأس به قال رحمه الله تعالى ومن دخل والامام يخطب صلى التحية فقط. خفيفة نعم - [00:53:15](#)

اذا دخل والامام يخطب فانه يصلي تحية المسجد لكن يوجز فيها. ويدل لذلك حيث بقتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين. خرجه في الصحيحين وايضا - [00:53:45](#)

حديث جابر في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا جاء احدكم يوم الجمعة والامام قد خرج فليصلي ركعتين اذا جاء احدكم يوم الجمعة والامام قد خرج فليصلي ركعتين. وقال المؤلف خفيفة - [00:54:05](#)

هذا دليله ما ثبت في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وليتجوز فيهما ما في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وليتجوز فيهما. وفي هذا جمع بين مصلحة - [00:54:27](#)

صلاة التحية صلاة ركعتي المسجد ومصلحة ماذا؟ استماع الخطبة اذا تجوز بهم قال نعم قال رحمه الله تعالى فصل نعم هذا الفصل عقده المؤلف رحمه الله في بيان احكام صلاة العيدين والعيدين - [00:54:42](#)

تثنية عيد نعم العيدين تثنية العيد والعيد في اللغة اسم لما يعود ويتكرر. العيد في اللغة اسم لما يعود ويتكرر مرة بعد مرة اسم بما يعود ويتكرر مرة بعد مرة. والمراد بالعيدين - [00:55:14](#)

عيد الفطر والاضحى. نعم عيد الفطر والاضحى. اعياد المسلمين ثلاثة. نعم عيد فطر وعيد الاضحى وعيد يوم الجمعة وعيد الاسبوع. يعني يوم الجمعة وهو عيد الاسبوع هذه اعياد المسلمين يا عم ما عدا ذلك مما يتخذها الناس اعيادا فهذا لا عبرة به. نعم وليس - [00:55:36](#)

نعم لا عبرة به وليس مشروعا. وش ظابط العيد؟ ظابط العيد تعظيم الزمن لذات الزمن تعظيم الزمن لذات الزمن. فاذا كان هذا الزمن يعظمه كلما مر عليه عظمه باحتفال او بتبادل هدايا - [00:56:08](#)

او بتهنئة ونحو ذلك فقد اتخذه عيدا ولنفرض انه كلما تزوج مرة وقت الزواج عامل احتفال او طعام او تبادل هدايا او عند توظيفه او عند تخرجه هنا يكون ماذا - [00:56:30](#)

اتخذه ماذا؟ اتخذه عيدا. يعني يلاحظ الزمن. يلاحظ الزمن. فيعظم كلما جاء عظمه بنوع من انواع التعظيم هذا الزمن حتى يعني سواء كان في نفس اليوم او قبل او بعد - [00:56:48](#)

هذا انقازك اليوم وقت الزواج يوم الجمعة. بعض الاحتفال يوم الخميس او يوم السبت. ما في فرق المهم انك لاحظت انت الزمن. وكل ما مر عليك هذا الزمن عظمته هذا نقول اتخذه عيدا - [00:57:08](#)